بسم الله الرحمن الرحيم

قال الموقف الثالث في الامور العامة اقول لما كان
لكل قسم من اقسام الموجود الواجب والجوهر
والعرض احوال مختصة به ناسب ان يوضع
لكل منها باب براسه فبقي الاحوال التي
لا اختصاص لها بواحد منها وهي الامور العامة
الشاملة لها او لاكثرها فلا جرم افرد لها
باب مستقل وانما قلنا انها الامور العامة
لانها لو كانت موجودة لكانت داخلة في
احد الاقسام المذكورة فحينها ان بحث عن
احوالها في القسم الذي دخلت هي فيه
واذا تقرر هذا فاعلم ان المصنف لم يرد بقوله اي
ما يختص بقسم من اقسام الموجود بيان تلك
الامور بل اراد بيان معنى عمومها المراد ههنا

فلذلك اجملها وعبر عنها بما هو اشد ابهاما كما ذكر
في العنوان وفصل المراد من العموم كما يقول
المراد من الامور الامور المعهودة التي لم يمكن
البحث عنها في الابواب الموضوعة لاقسام
الموجود وجه لعدم كونها منها وعدم اختصاصها
بواحد منها وبهذا التقرير اندفع المناقشة بقلة
الفهم والسمع فلا حاجة الى ارتكاب تكلف حمل
لفظ ما على المحمولات حملا مواطاة بلا قرينة تدل
عليها ولك ان تقول اراد بما لا يختص بقسم
من اقسام الموجود ما ليس له جهة اختصاص
بواحد منها سواء كانت بالدخول فقط
او بالعروض لخاصة فلا يرد المناقشة
المذكورة ايضا بلا حاجة الى حمل الامور
على المعهودة ثم ان المراد من عدم الاختصاص
بقسم من اقسام الموجود الشمول ولو للاثنين منها

Copyright © Cairo Sana University